

موقف الإسلام من الرقعة

د. سوسن بهجت يونس

جامعة بغداد/ كلية اللغات

المقدمة

أن البنية الطبيعية للمجتمع الإسلامي تختلف عن غيره من المجتمعات الأخرى من حيث القيم والمفاهيم التي يقوم عليها هذا المجتمع، إذ استطاع الإسلام بفضل ما يحتويه من نظم وتشريعات أن ينظم المجتمع وقطاعاته، فقد حدد العلاقة بين الفرد وربه وبين الفرد وأسرته لأنه بمثابة اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، وكما هو معلوم فإن المجتمع العربي الإسلامي كان يتألف من الفئات التالية العرب والموالي وأهل الذمة والرقيق⁽¹⁾.

ولقد أسهبت المصادر والمراجع العربية الإسلامية وغير العربية الحديث عن هذه الطبقات، ولكننا سنركز الحديث عن طبقة الرقيق التي تحتل قاع المجتمع الإسلامي، وذلك لغرض تسليط الضوء على هذه الفئة التي لعبت بفضل الإسلام وتعاليمه السمحاء، دوراً هاماً في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والعقلية في المجتمع الإسلامي، وذلك لأن بعض الاماء أصبح امهات للخلفاء، كما احتل الكثير من الرقيق قمة البناء الطبقي في المجتمع ونقصد هنا دولة سلاطين المماليك التي قامت في اعقاب الدولة الايوبية، وحكمت كل من مصر والشام والعراق والحجاز لمدة ثلاثة قرون من 648هـ إلى 923هـ.

ولقد أقتضت دراسة هذا الموضوع ان ينقسم البحث على ستة مباحث تلتها خاتمة، وقائمة مصادر ومراجع وملاحق وتضمنت ثلاثة خرائط تبين تجارة العبيد الصقالبة، وتجارة العبيد الاتراك، وخارطة تجارة العبيد الزنوج.

ففي المبحث الاول اعطينا نبذة تاريخية عن مضمون الرقيق قبل الإسلام، وتحدثت المبحث الثاني عن اصل كلمة الرق لغة واصطلاحاً، وقد أشار المبحث الثالث الى دراسة موقف الإسلام من الرق، وتطرق المبحث الرابع إلى انواع الرق، وتحدثت المبحث الخامس عن تجارة الرق وفي حين كرسنا المبحث السادس لدراسة دور الرق السياسي في المجتمع الإسلامي، أما الخاتمة فقد أحتوت على النتائج التي توصلنا اليها من خلال البحث.

أما في ما يخص المصادر التي اعتمدنا عليها في اعداد البحث فكانت كتب البلدانيين التي أمدت البحث بمعلومات وافية عن الرق وأماكن تواجدهم.

وكانت في مقدمة هذه المصادر كتاب المسالك والممالك لأبن خرداذبة (ت سنة 200 هـ) الذي احتوى عن معلومات وافية عن الطبيعة الجغرافية للبلدان التي مارست تجارة الرق بصورة خاصة وطرق تصديرها إلى البلدان الإسلامية.

ويجب ان لا ننسى كتاب ياقوت الحموي (ت، 626هـ) معجم البلدان: أوسع معجم جغرافي لبلاد للإسلام، يتناول الحديث عن الجغرافية التاريخية ويشير الى جوانب من الحضارة في القرون الستة الاولى من الهجرة ، الذي تم استخدامه في جميع المطالب فضلاً عن كتاب الجاحظ (ت، 255) الذي استفدنا من كتابيه التبصر بالتجارة وكتاب الحيوان حيث أمدنا بمعلومات وافية عن طبيعة الرق وأماكن تواجد المسالك التي تسلكها تجارة الرق.

هذا وأنا بذلنا قصارى جهدنا في اعداد هذا البحث، ولا ندعي الكمال لأن الكمال لله وحده سبحانه وتعالى فأنا وفقت فمن الله العلي القدير.

وان جانبنا الصواب فقدرنا اننا من البشر والذي نرجوه هو ان نكون قد وفقنا في عرض مادة البحث على النحو المطلوب، والله ولي التوفيق.

المبحث الأول: الاسترقاق* في الازمان القديمة عند الامم

يعود الاستعباد والرق* - الذي هو ثمرة اذلال القوي للضعيف إلى - أوائل العهد البشري، فقد كان هناك عبيد لدى العبرانيين ولدى الإغريق ولدى الرومان ولدى العرب القدامى، وكان الرومان يحصلون على عبيدهم من بين الأسرى بالمزاد العلني كي يسوقوهم لبياعوا في أسواق النخاسة. وكان عدد العبيد أحياناً يفوق عدد الأحرار لأن ابن العبد يولد عبداً، أما في نظر القانون المدني فلم يكن العبيد أكثر من أدوات ووسطاء، وكان كل ما يحصل عليه ملكاً لسيدهم، ومن هنا جاء القول: "العبد وما ملكت يدها لسيده"، وظل للسيد - خلال حقبة طويلة - حق حياة وموت عبيده، ولهذا كانوا كثيراً ما يثورون، وقد خاض الرومان عدة حروب حقيقية رهيبة ضد عبيدهم عرفت في التاريخ الروماني باسم حروب العبيد والتي جعلت فناء روما قاب قوسين أو أدنى⁽²⁾.

هذا ولم يكن العبيد حتى بعد عتقهم في نظر القانون الروماني القديم على قدم المساواة مع الرجال الأحرار أصلاً عند الولادة، حيث انهم كانوا يتخذون كنية سيدهم الذي كان عادة حاميمهم⁽³⁾. أما في الميدان السياسي فلم يكن بمقدورهم بلوغ بعض المراتب كما لم يكن بإمكانهم التزاوج مع الأحرار فضلاً عن ان العبد كان على أصناف عديدة شديدة التباين فيما بينها ابتداء من أولئك الذين يقومون بأشق الأعمال حتى أولئك الذين بلغوا درجات سامية من الثقافة كالفلاسفة والنحاة الذين كان يعهد إليهم بتنشئة أبناء السادة.

المبحث الثاني: الرق لغة واصطلاحاً

الرق في اللغة أي الضعف وهي من رقة القلب⁽⁴⁾، وفي عرف الفقهاء يعد الرق عبارة عن عجز حكم شرع في الأصل جزاء عن كفر، أما أنه عجز لأنه لا يملك الحكم من الشهادة والقضاء وغيرها، وأما أن حُدس، لأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر جسماً⁽⁵⁾. والرق بالكسر من الملك وهو العبودية واسترق مملوكاً وأرقه وهو ضد أعتقه، والرقيق المملوك واحد⁽⁶⁾. ومن المعروف بأن الرق قديم قدم الإنسان على وجه الأرض، عرف منذ وجود القوي والضعيف من بني الإنسان. كما أنه يعد مظهراً من مظاهر التفاوت الحاد في المجتمع الواحد⁽⁷⁾.

المطلب الثالث: موقف الإسلام من الرق

ان الرق قديم قدم الإنسان على وجه الأرض، عرف منذ ان وجد القوي والضعيف من بني الانسان، فأستغل القوي الضعيف لتحقيق مآربه ويتحمل عنه عبء العمل الشاق⁽⁸⁾. وعندما جاء الاسلام أحتفظ بنظام الرقيق القديم الذي أقرته التوراة من قبل ، ولكن الاسلام هذب هذا النظام وأزال ما كان يشوبه من شوائب⁽⁹⁾ . كان معظم طبقة الرقيق في المجتمع الاسلامي من أسرى الحروب خلال الفتوحات العربية الاسلامية في العراق وفارس والشام ومصر وغيرها ، وخير القران الكريم المسلمين بين قتل الاسرى أو فدائهم أو المن عليهم بأطلاق سراحهم بغير فداء أو الاسترقاق⁽¹⁰⁾ . ولم يسترق العرب الفاتحون الاحاميات المدن التي قاومهم مقاومة عنيفة ، وكان المسترقون من الاسرى يعتبرون غنيمة فتأخذ الدولة الخمس وتوزع الاربعة اخماس الباقية بالتساوي على الجند ، وتزايد عدد الرقيق بعد الفتوحات الاسلامية الواسعة النطاق في عهد الخليفة الوليد بن يزيد بن عبد الملك (125هـ/ 743م)⁽¹¹⁾ .

وحيثما جاء الإسلام وجد هذه الظاهرة متفشية بين الناس فعمل على التخفيف من حدتها عن طريق الحث على عتق الرقيق الذي جعله كفارة عن الحنث في اليمين، أو الإفطار عمداً في شهر رمضان، والقتل الخطأ أو غير ذلك ويشير القرآن الكريم إلى هذا بقوله تعالى في محكم كتابه ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾⁽¹²⁾.

كذلك جعل القرآن الكريم ثمن اموال للزكاة لتحرير الرقاب فقد جاء في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ

وَالسَّائِلِينَ فِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» (13).

كما نص القرآن الكريم والسنة النبوية على حسن معاملة الرقيق (14)، الذي كان معظمه من أسرى الحرب (15)، أو من الجزية المفروضة على بعض الولايات (16)، أو أن الرقيق ينشأ من أسرى الحروب (رقيق الخمس) وينشأ أيضاً من التجارة، وقد زاد في صدر الإسلام بسبب الفتوحات والرفاه الاقتصادي حيث كان بعض الأمراء يقدم الرقيق بدل الضريبة أو الهدية للخليفة (17).

وقد حث القرآن الكريم في آيات عديدة على حسن معاملة الرقيق بل أكثر من ذلك شجع على تحرير الرقيق، وعد ذلك مخرجاً لتكفير الذنوب قال تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ (18).

ومن الجدير بالذكر فقد أعطى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اعطى احسن مثال على حسن معاملة الموالى إذ جعل زيد بن ثابت بمثابة ابناً له إذ قال: "أشهد ان زيدا مني، يرثني وأرثه" (19)، إذ أنه استوصى به خيراً حتى ان زيدا اختاره وفضله على أبيه وعمه عندما أراد فدائه لكن زيدا اختار البقاء مع الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) على ان يذهب مع أهله، ولقد كان زيد من المسلمين الأوائل، حتى قيل انه رابع أربعة دخلوا في الإسلام وهم: خديجة، وأبو بكر، وعلي، وزيد، وقد جاء في الحديث الشريف: "اخوانكم... جعلهم الله تحت أيديكم... فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم وأن كلفتموهم فأعينوهم" (20).

ويؤكد كل من الشافعي وأبي حنيفة إلى ان يصرف السهم الخامس في الصدقات (سهم الرقاب) مصروف في المكاتبين يدفع إليهم قدر ما يعتقدون به وقال مالك: "يصرف في شراء عبيد يعتقون" (21).

ولقد جعل الإسلام للعبيد حقوقاً في المجتمع الذي يعيشون فيه، وحرر الإسلام العبيد الذي يلتجأون من دار الحرب إلى دار الإسلام، واصبح للعبيد حقوقاً اجتماعية في الزواج وامتلاك الأموال، وأوضح القرآن حق العبد في الحياة فكتب القصاص على من قتل عبداً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (22).

تمتع الرقيق بكثير من المميزات ،فكان للرقيق الذين يشتركون في القتال نصيب في العطاء، (23)وقد ساوى الخليفة عمر بن الخطاب بين الحر والعبد في الرزق فجعل لكل اشار الرسول منهما مديي حنطة وقسطي زيت وقسطي خل في كل شهر (24) . كذلك كان من حق الرقيق امتلاك الاموال ،بل

لهم ان يمتلكوا عبيدا ولكن اموال العبيد ترجع الى سيدهم عند بيعهم وموتهم، ولهم ان يعتنقوا ماشاءوا من اديان والقيام بشعائرها⁽²⁵⁾. وحصل العديد من العبيد على ثقة أسيادهم فأصبحوا وكلاء لأسيادهم في التجارة والزراعة وغدا عدد منهم يعمل في الحرف والصناعة والتجارة وهم العبيد المأذونين⁽²⁶⁾.

ومن الجدير بالذكر فإن الإسلام وان لم يجد بدأ من أباحة الرق، فإنه لم يترك الارقاء هملاً فلقد نظم شؤونهم واخذ بأيديهم في طريق الحرية، فساوى بين الرقيق ومولاه في الطعام والشراب واللباس، وفي التعليم والتهديب، وساواهم بساداتهم في معظم الحقوق المدنية ألا في الولاية (أي الرياسة)، كما حث على معاملتهم بالحسنى، ورغب المسلمين في تحرير من بأيديهم من الارقاء وحذرهم من أساءة معاملتهم⁽²⁷⁾.

وتحت هذا المعنى فقد اشار الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) قائلا: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق"، ومنها: "اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم، اطعموهم مما تاكلون، واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فانه ملككم اياهم، ولو شاء لملكهم اياكم"⁽²⁸⁾ وكان من المحتسب في الولايات الاسلامية ملاحظة وتطبيق هذه القواعد الاسلامية على معاملة الرقيق⁽²⁹⁾.

وقد وصف المستشرقين "فان دنبرغ" معاملة الإسلام للرقيق في هذه العبارة: "لقد وضعت للرقيق في الإسلام قواعد كثيرة تدل على ما كان ينطوي عليه محمد وأتباعه نحوهم من الشعور الإنساني النبيل، ففيها تجد من محامد الإسلام ما يناقض كل المناقضة، الاساليب التي كانت تتخذها⁽³⁰⁾ إلى عهد قريب شعوب تدعى انها تسير في طليعة الحضارة، نعم! ان الإسلام لم يبلغ الرقيق الذي كان شائعاً في العالم، ولكنه عمل كثيراً على اصلاح حاله، وابقى حكم الأسير⁽³¹⁾.

لقد كانت الحضارة الإسلامية التي اعقبت حضارات العصر القديم والامبراطورية⁽³²⁾، حضارة ادخلت تعديلات ووضعت قيوداً للرق بحيث خفف منه كثيراً وادت إلى الزوال التدريجي، فقد ورد في القرآن الكريم العديد من الآيات حول الرق متنوعة الأهداف والاساليب، نستنتج منها ان الرق كان شائعاً في المجتمع العربي قبل الإسلام وان الرجال والنساء كانوا يملكون الرقيق، وكان يملك العبد او الأمه أحياناً اكثر من مالك واحد شراكة.

وكان الرقيق يسخرون بأعمال متنوعة ويباعون ويوهبون⁽³³⁾. واستناداً إلى الشريعة الإسلامية لم يكن العبد ابداً مثل الرقيق (res) والذي تختلف تفاصيل تطبيقه والخاص لأرادة سيده ونزواته. صحيح أنه كان مملوكاً لسيده ويمكن بيعه وشراؤه.

كما كان يؤلف جزءاً من الأرض، غير أنه كان يتمتع بحقوق معترف بها كحق الزواج، والذي تختلف تفاصيل تطبيقه باختلاف المذاهب الأربعة⁽³⁴⁾، وحق الأم بعدم الانفصال عن ابنها وحق الزوجين الرقيقين بالعيش سوية واخيراً بأن بلقى معاملة طيبة، وإذا ساء المالك معاملة مملوكه فأن ذلك يؤدي إلى عقبه وعلى المحتسب الاشراف على تطبيق ذلك.

كما تعترف اكثرية المذاهب بصحة زواج يتم بين زوجين احدهما حر والآخر عبد⁽³⁵⁾.

ومن الجدير بالذكر فلقد كانت من اعمال المحتسب في الأقاليم الإسلامية ملاحظة تطبيق هذه القواعد في معاملة الرقيق كما وان قيم الرقيق كان يراقب اسواق الرقيق، مراقبة حازمة وقد أباح الإسلام زواج الرقيق⁽³⁶⁾.

وقد جاء في القرآن الكريم: «وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ»⁽³⁷⁾.

وفي العصر العباسي اصبحت تجارة الرقيق لها قواعدها واصولها⁽³⁸⁾ حيث صار لها في المدن الإسلامية اسواق خاصة، كدار الرقيق في بغداد حيث يزورهم الناس فيها للفرجة دون ان يكون لديهم رغبة في الشراء، مما حدا ببعض الخلفاء إلى اصدار مراسيم تحريم التراحم للفرجة، وتشتترط على من يذهب إلى سوق الرقيق ان يكون بائعاً او مشترياً⁽³⁹⁾.

المبحث الرابع: أنواع الرق:

1- الرق المنزلي⁽⁴⁰⁾ مثل نساء الحريم والحشم والمطربين والموسيقيات والعازفات في تصور الملوك او الشخصيات الكبيرة⁽⁴¹⁾.

ولقد كان رقيق المنزل يتمتع بكل رعاية على العموم، فكان يعتبر احد افراد الاسرة، وهناك حديث شريف يثني على العبد اذا اخلص لسيدة ويخصه النصيحة.

2- الزنوج السود الذين قاموا في العصر العباسي بثورة عارمة عرفت بثورة التاريخ ذمت من سنة (255-270هـ/868-883م) ومعظم هؤلاء من شرق أفريقيا ووسطها ومن بلاد النوبة، وكانوا يستخدمون في الأعمال المنزلية كنس الدار وخدمه الدواب وما أشبه ذلك⁽⁴²⁾.

3- الرقيق الترك الذين جاءوا من اقاليم ما وراء النهر مثل خوارزم والشاش واشروسنة وفرغانة وسمرقند وبخارى⁽⁴³⁾ وكانوا يتولون مناصب الحكم والقيادة.

وتحت هذا المعنى يشير المؤرخ ابن حنبل الذي يقول: "ولا يرضى التركي اذا خرج من وثاقه الا بزعامة جيش أو التوسم بحجابه او الرياسة على فرقه، كما أنه لا يرضى إلا أن يساويه سيره في مطعمه ومشربه وملبسه ومركبه".

4- وهناك عنصر آخر من الرقيق من بين الشعوب الإسلامية أي سكان البلاد الممتدة من بحر قزوين شرقاً إلى البحر الادرياني غرباً، أطلق عليهم العرب اسم الصقالبة تعريب الكلمة الفرنسية Esclave أو الكلمة الانكليزية Slave بمعنى العبد او الرقيق الذين لعبوا دوراً مهماً في جيوش المغرب والأندلس⁽⁴⁴⁾.

ويطلق على هذا النوع من الرق بالرق العسكري فلقد كان الحرس الخاص في معظمه من الرقيق يشهد بذلك على ذلك حرس المماليك، الذي كان في الفسطاط في ايام الطولونيين في مصر في القرن الحادي عشر، والذي يتألف من 240000 تركي ومن 400000 زنجي. وكان أمويو الأندلس يملكون من جهتهم في القرن العاشر 100000 عبد في قرطبة⁽⁴⁵⁾. وقد لعب هذا الحرس المؤلف من الرقيق، والذي كان يقوده ضباط مختارون من بين العتقاء، لعب دوراً من الطراز الاول لأن طولون نفسه كان عبداً تركياً معتوقاً، كما كان ابو المسك كافور عزيز مصر⁽⁴⁶⁾.

5- أما في اتجاه الشرق فقد كانت افواج العبيد تعبر بلاد الخزر على الفولغا الأدنى وكانت مدينة اتل الواقعة على بحر قزوين تتقاضى رسوماً على الرقيق ثم توزعها بين الطريق البري، باتجاه دربند وبين طريق بحر الخزر نحو طبرستان والري وبغداد وهناك طريق عبور آخر هو طريق بلغاريا⁽⁴⁷⁾ الكبرى مروراً بمدينة بلغار الواقعة عند التقاءه.

6- ولقد جلب الرقيق من بلاد الروم، وقد أطلقت عليهم مصادرها العربية (الرومة) منهم من اسر افرنجة اذ اعتمدت فرنسا على تجارة الرقيق الذي توافد على بناء مرسيليا⁽⁴⁸⁾.

المبحث الخامس: تجارة الرقيق:

لقد كان الرق معروفاً قبل الإسلام، وقد عرفته الحضارات القديمة ومارسه الفرس والرومان، حيث ان مصدره كان عن طريق الأسر في الحروب وكذلك عن طريق الشراء. وعندما حرر العرب البلاد التي فتحوها من سيطرة الفرس والروم تحول معظم الارقاء بأعتناقهم الدين الجديد (الإسلام) إلى الحرية أو أنه أصبح معاهداً إذا قرر الاحتفاظ بدينه⁽⁴⁹⁾. ولقد شهد العصر الأموي ازدياداً في عدد الرقيق بسبب ما جلبته حروب التحرير العربية من الأسرى. اذ كان الولاة والقواد يرسلون بخمس هؤلاء إلى الخليفة ويوزعون الاربعة اخماس الباقية على الجهاد⁽⁵⁰⁾. وأشار عبد الجبار الجرمود⁽⁵¹⁾ إلى ان الخلفاء العباسيين كانوا قد توسعوا في جلب الرقيق وشراءه حيث انهم استخدموهم في قصور الخلفاء والامراء والوزراء حتى اكتظت هذه القصور بالآلاف من الجوارى ومن كل جنس، حيث كانت تعد بغداد نفسها من اعظم اسواق الرقيق. ولقد استخدم العبيد في كل الأعمال كالخدمة في البيوت او العمل في الصناعة او التجارة كما كان بالإمكان استخدامهم مع الجيوش الإسلامية في القتال، ولذلك فقد اصبح لوجودهم في الأمصار الإسلامية اهمية كبيرة أذ مكن العرب من الانصراف إلى الجهاد او الانشغال بالسياسة والآداب من دون اضاءة وقتهم في الأعمال المنزلية والحرف لكسب قوتهم⁽⁵²⁾.

لذا فإن الحاجة دعت إلى ممارسة تجارة الرقيق وشراؤه من أكثر من مصدر، حيث تشير النصوص التاريخية إلى أن الرقيق كان يجلب من بلدان كثيرة، فمثلاً جلب من بلاد السند والهند⁽⁵³⁾، الذين اشتهر علمانهم بالذكاء ولاسيما في الجانب المصرفي، ولهذا كان الصيارفة يكثر من استخدامهم. ولقد أشار ابن حوقل إلى أهمية وقيمة (أي غلاء الأسعار) رقيق الترك مما يجلب إلى خراسان وبلاد ما وراء النهر منهم، حيث يشير قائلاً: "من الترك المحيطين لهم وإقليمهم ما يفضل عن كفايتهم وينقل إلى الآفاق من بلدهم وهم خير رقيق إذ لا نظير لهم في جميع الأرض وأحسن ما يحيط بالمشرق وأكثر ثمناً⁽⁵⁴⁾. وهنا نرى أنه على الرغم من الأعداد الكبيرة التي كانت تأتي من مناطق ما وراء النهر من هذا الرقيق ألا أن قيمهم المالية تبقى عالية وذلك للمزايا التي ذكرها ابن حوقل، كما أن منطقة ما وراء النهر أصبحت منطقة تجارة (ترانسيت) لنقل رقيق الأتراك إلى دول العالم⁽⁵⁵⁾. وعدت مدينة باب الأبواب⁽⁵⁶⁾ مركزاً تجارياً لرقيق الخزر⁽⁵⁷⁾ والبغار⁽⁵⁸⁾ والروس (الصقالبة)⁽⁵⁹⁾، وقد استخدم أكثرهم خدماً في المنازل، وأن التجار اليهود والصقالبة هم الذين يقومون بجلبهم إلى أراضي الدولة العربية الإسلامية⁽⁶⁰⁾.

ولقد مارس اليهود وسكان البندقية تجارة الرقيق وذلك قبل أن يعتنق الصقالبة الدين المسيحي ويجلب الرقيق الأسود من بلاد الزنج⁽⁶¹⁾ ويتم جلبهم بطرق خاصة⁽⁶²⁾، فقد جلبوا من الحبشة ومن منطقة قنبلو (زنجبار). ويشير المستشرقين إلى سماحة الدين الإسلامي حيث يؤكدون أن جل الرقيق والعبيد الذين عاشوا ضمن حدود الخلافة الإسلامية كانوا ذا طابع منزلي (أي أنهم عملوا في المنزل)، إذ اعتبر العبد وكأنه من أفراد العائلة، مما جعله ينسى كل ما يربطه بمسقط رأسه⁽⁶³⁾. ومن مصادر الرقيق الأخرى التي كانت تجلب منها هو جنوب مصر وجنوب الجزيرة العربية وشمال أفريقيا وهذا هو مصدر الرقيق الأسود⁽⁶⁴⁾. في حين كان الرقيق الأبيض يجلب من أقصى كردستان ومن أرمينيا وبلاد الروم حيث كان الصقالبة يجلبون من قبل النخاسين من أطراف نهر الفولغا، وكان أغلب تجار الرقيق هم من اليهود⁽⁶⁵⁾. وأشار كلود كاهن إلى أنه كانت هناك ثلاث مناطق كبرى تغذي العالم الإسلامي بالرقيق وهي أفريقيا السوداء وآسيا الشرقية ذات السهول الواسعة وأوروبا الشرقية الإسلامية وذلك بنسب متفاوتة بتفاوت الأزمنة والأقطار⁽⁶⁶⁾.

من ذلك نستخلص بأن تجارة الرقيق كانت سائدة في بلدان الخلافة الإسلامية، وقد نشطت في الخلافة العباسية نتيجة للازدهار الذي شهدته الخلافة آنذاك وتنوع حاجات البلاط وكثرة الفتوحات العربية الإسلامية، بيد أن ذلك لا يعني بأن الإسلام لم يجد الحلول الناجعة لحل مشاكلهم، فلقد تعددت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدعو إلى المساواة بين الناس لأنهم في النهاية أخوة في الدين (ككلم لآدم وآدم من تراب) وليس لعربي فضل على الأعجمي إلا بالتقوى⁽⁶⁷⁾.

المبحث السادس: دور الرقيق السياسي في الدول العربية الإسلامية

لقد كان الرقيق يحتل في بادئ الأمر أسفل البناء الطبقي في المجتمع الإسلامي، ألا إن الترك منهم استطاعت بفضل سماحة الإسلام أن تولف في ظل الخلافة الإسلامية طبقة عسكرية مميزة احتلت فيما بعد قمة البناء الطبقي في هذا المجتمع بل واستطاعت أيضاً أن تكون دولة مستقلة جمعت كل من مصر والشام والعراق والحجاز زهاء ثلاثة قرون تتمثل هذه الدولة بدولة المماليك التي قامت في أعقاب الدولة الأيوبية سنة 648هـ/1250م⁽⁶⁸⁾، وبقيت حتى سقطت أمام الجيوش العثمانية بقيادة سليم الأول سنة 923هـ/1557م⁽⁶⁹⁾.

وتحت هذا المعنى يشير حسان حلاق قائلاً: "وكان الرقيق فئة من فئات المجتمع العربي الإسلامي وقد بلغت شأنًا هاماً لاسيما في العصور العباسية فثارت ضد الظلم واستطاعت فيما بعد تولي المكاسب وتولي السلطة في عصر عروض باسم عصر المماليك⁽⁷⁰⁾. ولقد كان للرقيق السود من الزنوج في العصر العباسي دوراً أساسياً خطيراً، ذلك أنهم قاموا بثورة عارمة عرفت بثورة الزنج. ولم ينظر الخلفاء إلى الرقيق نظرة استهانة وازدراء بل دليل أن كثير منهم كانت امهاتهم من الرقيق، وكثيراً ما كان أبناء الجواري أحب إلى آبائهم أحب من أبناء الحرائر ولم يكن ثمة فرق في التوريث بين أبناء الحرائر وأبناء الاماء، حيث كان كثير من الخلفاء العباسيين من امهات اولادن فلقد كانت ام المأمون فارسية، وام المعتصم تركية، وشجاع ام المتوكل خوارزمية، وام المقتدر رومية، وكذلك كانت ام الخليفة المستكفي، وكانت ام المطيع صقلية⁽⁷¹⁾. ومن الجدير بالذكر فلقد عجت قصور الخلفاء والحكام على مر العصور الإسلامية بالجواري من الاماء من بين الهنديات والسنديات والروميات والكرديات والمصريات والحبشيات والزنجيات والتركيات والخراسانيات وغيرهن⁽⁷²⁾.

ويقال إن عدد الجواري في قصور الخلفاء والحكام قد بلغ ثلث سكان بغداد⁽⁷³⁾. ولقد لعب هؤلاء دوراً مهماً في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والفنية في المجتمع الإسلامي، لا يقل اطلاقاً عن دور الذكور من الرقيق، فقد صار بعضهن امهات الخلفاء⁽⁷⁴⁾، ويطلق على الواحدة منهن ام الولد التي عرفتها الشريعة بأنها الأمه التي انجبت ولداً لسيدها، وكانت تصبح حرة بعد موته، ولا يجوز بيعها او توريثها، كما أن طفلها ذكراً وانثى كان يعتبر حراً منذ ولادته⁽⁷⁵⁾. ويجب ان لا ننسى دور الجواري في المؤامرات السياسية، إذ كن يستخدمن في اعمال التجسس والايقاع بالخصوم او التخلص منهم⁽⁷⁶⁾، بالإضافة إلى دورهن في الحياة الثقافية والفنية في المجتمع الإسلامي.

الخاتمة

تم تكريس هذا البحث لدراسة موقف الإسلام من الرق ولقد تم التوصل من خلال البحث إلى النتائج الآتية:

- 1- الإسلام سوى بين الناس على اختلاف أجناسهم حيث أنه سوى بين الأبيض والأسود كما أنه سوى بين اليهود والنصارى بالمسلمين ماداموا في سلم معهم.
- 2- يؤدون فريضة الصلاة او في مكة يحجون إلى البيت الحرام ويشير الرسول إلى ذلك قائلاً: "يا أيها الناس انما المؤمنون إخوة، ان ربكم واحد، وان اباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، أن أكرمكم عند الله اتقاكم، ليس لعربي فضل على الأعجمي إلا بالتقوى".
- 3- كان المسلمون يعاملون الرقيق أحسن معاملة، فقد ظفر الموالي بأسمى الرتب ووصلوا إلى المناصب ويتضح ذلك جلياً من زيد بن ثابت الذي بيع في سوق عكاظ واشترته السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) زوجة النبي (صلى الله عليه وسلم) ، بأربعمائة درهم فقط ثم وهبته للرسول بعد الزواج فأخذته الرسول (صلى الله عليه وسلم) ابناً وعطف عليه وكان من اربعة دخلوا في الإسلام وقد شهد غزوة بدر الكبرى وأكرمه الرسول وزوجه ابنة عمته زينب بنت جحش (رضي الله عنها) ، حتى ان المسلمين اطلقوا على زيد بن محمد حتى نزل قول الله عز وجل: " أدعوهم لأبائهم هو اقسط عند الله"، فسُمي زيد بن حارثة.
- 4- ولقد توصلنا كذلك على ان الشرع جعل للعبيد حقوقاً في المجتمع الذي يعيشون فيه، وحرر الإسلام العبيد الذين يلتجأون من دار الحرب إلى دار السلام واصبح للعبيد حقوق اجتماعية في الزواج وامتلاك الاموال واوضح القرآن حق العبد في الحياة فكتب القصاص على من قتل عبداً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة/178).
- ولقد أباح الإسلام زواج الرقيق، وقد جاء في القرآن الكريم: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور/32) وفي الحديث الشريف: "من أعتق أمةً ثم تزوجها كان له اجران".
- 5- ولقد اجاز الفقهاء قبول شهادة العبيد حيث أن ابن حزم هاجم بشدة محرمي شهادة العبيد بقولهم: أنهم سلعة، فكيف تشهد السلعة، فقال: "وتشهد السلعة كما يلزم السلعة الصلاة والصيام وقول الحق".


لذا فإن الدين الإسلامي لم يعتبر الرقيق سلعة تباع وتشترى وإنما جعل له حقوق وأعطاه مكانة وحضور في المجتمع الإسلامي فلم يمنع الرق ياقوت الحموي وهو العبد من أن تبلغ ما بلغه من العلم والثقافة فهو يعد من أهم جغرافي عصره.

ويجب ان لا ننسى زيد بن ثابت مولى الرسول الكريم وبلال الحبشي وأبو المسك كافور عزيز مصر بين (356-358هـ/966-968م).

لذا يمكن القول ان سماحة الإسلام ومبادئه الشريفة جعلت للرقيق حظوة عند الخلفاء والعامّة على حد سواء فلقد استطاعت الإماماء ان يصلن إلى درجة ان يكن امهات للخلفاء فأبي دين هذا الذي يرفع بني البشر إلى هذه المرتبة الكريمة.


ملحق رقم (1)

الشكل يوضح تجارة العبيد الزنوج ، نقلًا عن لومبارد ، موريس ، الجغرافية التاريخية للعالم الاسلامي خلال القرون الاربعة الاولى ، دار الفكر المعاصر، ط1، (بيروت ، لبنان، 1982)، ص266




ملحق رقم (2)

الشكل يوضح تجارة العبيد السقالبية ، نقلًا عن لومبارد ، موريس ، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى ، دار الفكر المعاصر ، ط1 ، (بيروت، لبنان، 1982) ، ص263



ملحق رقم (3)

الشكل يوضح تجارة العبيد الأتراك ، نقلًا عن لومبارد ، موريس ، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى ، دار الفكر المعاصر ، ط1 ، (بيروت ، لبنان، 1982) ، ص264



الهوامش :

- (1) فوزي ، فاروق عمر وآخرون، النظم الإسلامية ، منشورا دار الحكمة ، مطبعة جامعة بغداد،(بغداد ، 1987م) ، ص229.
- *الاسترقاق : هو من الأمور الاقتصادية التدميرية المترتبة على العمل والاشتغال ، شفيق ، أحمد ، الرق في الإسلام ، تعريب أحمد زكي ، مطبعة الاعتماد ، (مصر ، 1891م)، ص10.
- *الرق : هو حرمان الشخص من حريته الطبيعية وصيرورته لتصايح ملكاً للغير ، هذا جده في الافرنج ، ، أما التعريفات في اللغة بأن الرق هو عبارة عن عجز وحكمي شرع في الاصل جزاء عن الكفر ، أما انه عجز فلأنه لا تملك يملكه الحر من الشهادة والقضاء وغيرها ، وأما انه حكمي فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر ، المرجع نفسه ، ص11.
- (2) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى، ترجمة عبد الرحمن حميدة، دار الفكر المعاصر، (بيروت، لبنان، سنة1998)، ص254-255.
- (3) المرجع نفسه، ص255.
- (4) الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد الحسيني الجرجاني الحنفي، (ت 822هـ)، كتاب التعريفات، دار الفكر للطباعة والنشر، ط1، (بيروت، لبنان، سنة 2005م)، ص83.
- (5) الرازي، محمد بن ابي بكر بن عبد القادر، (ت 666هـ)، مختار الصحاح، دار الرسالة، (الكويت سنة 1403هـ/ 1983م)، ص48.
- (6) احمد، عبد الرزاق، احمد، الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، (القاهرة، سنة1990)، ص268.
- (7) فوزي، فاروق عمر وآخرون، النظم الإسلامية، منشورات دار الحكمة، مطبعة جامعة بغداد، (بغداد سنة 1987)، ص239.
- (8) الرفاعي، انور، النظم الإسلامية، (دمشق، سنة1973)، ص218.
- (9) الخربوطلي ، علي حسني ، الحضارة العربية الإسلامية ، الشركة الوطنية للطباعة ، ط3، (القاهرة ، 1424هـ/2003م)ص121
- (10) الماوردي ، ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب البكري ، (ت450هـ/1058م)، 125، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، تحقيق : القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي ، شركة الارقم للطباعة والنشر ، (بيروت، 2004م)ص125.
- (11) المقري ، أبو العباس احمد بن محمد بن احمد يحيى عبد الرحمن بن ابي العيش بن محمد المقري التلمساني المالكي الأشعري (ت 1041هـ /1631م) ،نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب ،تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ،مطبعة السعادة ، (القاهرة ، 1367هـ /1949م)و، ص148 .
- (12) سورة النساء: آية ، 92 .
- (13) سورة البقرة: : آية ، (177) .
- (14) المقري، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، بولاق، سنة 1862، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (القاهرة، 1949م)، ص148.

- (15) الجاحظ ابو عمرو عثمان بن محمد بن بحر بن محبوب بن فزارة الكنانى البصرى ، (ت255هـ/858م) ، التبصرة بالتجارة، نشر: حسن حسني عبد الوهاب التونسي، (القاهرة،)، 1935، ص92
- (16) المقرئزي تقى الدين ابو العباس احمد بن على بن عبد القادر بن محمد الحسنى، (ت845هـ/1442م) ، ، اتعاظ الحنفا بأخبار الائمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق: جمال الدين الشيبان، (القاهرة،1948م) ، ص169.
- (17) فوزي، فاروق عمر وآخرون، النظم الإسلامية، ص240.
- (18) سورة البلد، آية رقم (11-14).
- (19) حسن، حسن، ابراهيم، التاريخ الإسلامي السياسي، ج1، ص187.
- (20) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، (ت538هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت 1947م، ص326.
- (21) الماوردي، ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، (ت450هـ) الاحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي، شركة دار الارقم للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، سنة 2004، ص196.
- (22) سورة البقرة، آية رقم (178).
- (23) الماوردي، الاحكام السلطانية، ص124 .
- (24) البلاذرى، فتوح البلدان ، ص365 .
- (25) الخربوطلى ، على حسنى ،الحخارة العربية الاسلامية ، ص125 .
- (26) فوزي، فاروق عمر، النظم الإسلامية، ص240.
- (27) حسن، حسن ابراهيم، تاريخ الإسلام السياسي، ج1، ص189.
- (28) الماوردي ، الاحكام تاسطانية ، ص143 .
- (29) المصدر نفسه ، 143
- (30) حسن، ابراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي، ج1، ص189.
- (31) المرجع نفسه ، ج1 ، ص189
- (32) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي، ص254.
- (33) فوزي، فاروق عمر، النظم الإسلامية، ص240.
- (34) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي، ص256.
- (35) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي، ص256.
- (35) فوزي، فاروق عمر، الموبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامل مرجع نفسه مي، ص256.
- (36) المرجع نفسه ، ص245.
- (37) سورة النور، اية رقم (32).
- (38) احمد، احمد عبد الرزاق، وسائل التسلية عند المسلمين، ندوة التاريخ الإسلامي والوسيط، المجلد الثالث، القاهرة، سنة 1985، ص61.
- (39) عاشور، سعيد عبد الفتاح وآخرون، دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، الكويت 1985، ص266.
- (40) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي، ص257.
- (41) عاشور، سعيد عبد الفتاح وآخرون، دراسات في تاريخ الحضارة، ص266.
- (42) عاشور، سعيد عبد الفتاح وآخرون، دراسات في تاريخ الحضارة، ص266.. وانظر ملحق رقم (1).

- (43) الحموي، ياقوت، معجم البلدان، تحقيق امين الخانجي، ج2، القاهرة، سنة 1906، بيروت 1977، ص379.. وانظر ملحق رقم 31).
- (44) العبادي، احمد مختار، تاريخ المغرب والاندلس، بيروت، ص1972.
- (45) لومبارد، موريس، الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي، ص259.. وانظر ملحق رقم 21)..
- (46) المصدر نفسه، ص259.
- (47) ابن خرداذبة، ابو القاسم عبيد الله بن عبد الله، (ت 300هـ/912م)، المسالك والممالك، مطبعة بريل، سنة 1889، ص92.
- (48) ابن حوقل، ابو القاسم النصيبي، (ت367هـ/977م)، صورة الأرض، دار مكتبة الحياة، بيروت 1992، ص106.
- (49) متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة عبد الهادي ابو ريده، دار الكتاب العربي، ج1، بيروت، (بلا)، ص284.
- (50) الاصفهاني، ابو الفرج عبد الله، (ت 356هـ/997م)، الاغاني، ج3، دار الثقافة، بيروت، 1957، ص55.
- (51) الجرمود، عبد الجبار، هارون الرشيد، دراسة اجتماعية، المكتبة العمومية، (بيروت، د.ت)، ج1، ص48.
- (52) العلي، د.صالح احمد، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ص51.
- (53) الجاحظ، رسالة فخر السودان على البيضان، ط1، مطبعة التقدم، (مصر، 325هـ)، ص73.
- (54) المرجع نفس، ص81.
- (55) صورة الأرض، ص376-377.
- (56) باب الأبواب: وهي ثغر على بحر الخزر ويطلق عليها اليوم دربند، ياقوت، معجم البلدان، ج2، ص9.
- (57) الخزر هم الاتراك الذين عاشوا في بلاد الترك خلف باب الابواب، المعروف بالدربند، الحموي، ياقوت، معجم البلدان، ج2، ص367.
- (58) البلغار: بلاد البلغار متاخمة لبلاد برداس بينهما ثلاثة ايام، ومنازلهم على شاطئ نهر أتل وهم اقوام بين برداس والصقلاب وهم قليلو العدد نحو خمسمائة بيت ويتحلون الإسلام وعندهم المساجد والمؤننون، الحمري، محمد بن عبد المنعم (ت 910هـ)، الروض المعطار في خير الاقطار، تحقيق دكتور حسان عباس، دار القلم لبنان، (1975م)، ص111.
- (59) الصقالبة: وهم جيل حمر الالوان صهيب الشعور يتاخمون بلاد الخزر في اعالي جبال اليوم، فيهم شدة وبأس ويدينون النسطورية واليعقوبية. القزويني، زكاريا بن محمد بن محمود، (ت 682هـ)، آثار البلاد واخبار العباد، بلا، ط، دار صادر بيروت (بلا سنة).
- (60) الجاحظ، رسالة فخر السودان، ص73.
- (61) المرجع نفسه، ص81.
- (62) المرجع نفسه، ص85.
- (63) كاهن، كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، ص113.
- (64) فوزي، فاروق عمر وآخرون، النظم الإسلامية، ص242.
- (65) فوزي، فاروق عمر وآخرون، النظم الإسلامية، ص242.

- (66) كاهن، كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، ص113.
- (67)
- (68) الجاحظ، الحيوان، تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة، 1366هـ.
- (69) حتى، فيليب، تاريخ العرب، طبعة القاهرة، سنة 1952، طبعة بيروت سنة 1986، ص299.
- (70) الحلاق، حسان، دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1988/1409.
- (71) حسن، علي ابراهيم، تاريخ الإسلام العام، مكتبة النهضة المصرية، (القاهرة، 2005)، ط6، ص575.
- (72) عويس، محمد، المجتمع العباسي من خلال كتابات للجاحظ، (القاهرة، 1977)، ص189.
- (73) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد او مدينة السلام، تحقيق: سالمون، (القاهرة، 1939)، ص49.
- (74) ابن طباطبا، الفخري في الاداب السلطانية، (بيروت، 1960)، ص72.
- (75) النويري، نهاية الارب في فنون الادب، (القاهرة، 1923)، ج1، ص135.
- (76) ابن عبد ربه، احمد بن محمد بن عبد ربه الاندلسي، المالكي (ت328هـ)، العقد الفريد، (مصر، 1321)، ج1، ص196.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم
- 1- ابن حنبل، تقضيل الاثر الك على سائر الجند، بأعتناء: عباس الغراوي، بلاط، (اسطنبول، 1940م).
- 2- ابن حوقل، ابو القاسم النصيبي، (ت 367هـ/977م)،
- صورة الأرض، دار مكتب الحياة، بيروت، سنة 1992.
- 3- ابن خرداذبة، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله، (ت 300هـ/912م)،
- المسالك والممالك، مطبعة بريل، (لين، 1989م).
- 4- ابن سعيد،
- النجوم الزاهرة في حلى حضرة القاهرة، تحقيق حسن نصار، القاهرة، سنة 1970.
- 5- ابن طباطبا، الفخري، محمد بت علي بن طباطبا المعروف بأبن الطفطفي، (ت709هـ/1309م).
- الفخري في الآداب السلطانية، (بيروت، 1960).
- 6- ابن عبد ربه، احمد محمد بن عبد ربه الاندلسي المالكي (ت328هـ/ 939م)،
- العقد الفريد، الطبعة الازهرية، الطبعة الاولى، سنة 1321.
- 7- الاصطخري، ابو اسحاق ابراهيم محمد المعروف بالكرخي (ت 341هـ)

- المسالك والممالك، تحقيق دكتور محمد جابر عبد العال الحيني، مطابع دار العلم، (مصر، 1387هـ/1961م).
- 8- الاصفهاني، ابو الفرج عبدالله، (ت 356هـ/967م)،
- الاغاني، ج3، دار الثقافة، (بيروت، 1957م).
- 9- الجاحظ، ابو عمرو عثمان بن ، (ت 255هـ/858م)
- التبصرة بالتجارة، نشر حسن حسني عبد الوهاب التونسي، (القاهرة، 1935).
- الحيوان، (القاهرة، سنة 1366هـ).
- 10- الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد (ت 844هـ/1440م)،
- كتاب التعريفات، تصحيح: بدر الدين النعساني، دار الفكر للطباعة والنشر ، (بيروت، سنة 2005م).
- 11- الحموي، شهاب الدين ابو عبدالله ياقوت بن عبدالله، (ت 626هـ/1228م).
- معجم البلدان، بلا، ط، ج3، دار صادر، (بيروت، 1374هـ).
- البلدان، بلا، ط، مطبعة بريل، سنة 1992م،
- 12- الزمخشري، ابو القاسم محمود بن عمر، (ت 538هـ/1143م)،
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، (بيروت، 1947م).
- 13- القزويني، زكريا بن محمد بن محمود، (ت 682هـ/1285م)،
- آثار البلاد واخبار العباد، بلا، ط، دار صادر، (بيروت، بلا سنة).
- 14- المارودي، ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب البكري، (ت 450هـ/1058م)،
- الاحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي، شركة الارقم للطباعة والنشر، (بيروت، 2004م).
- 15- المقرئ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد الحنفي
- اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق جمال الدين الشيبان، ج2، القاهرة، سنة 1948.
- 16- المقرئ، أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن عيسى عبد الرحمن بن أبي العيش بن محمد المقرئ التلمساني .
- نفع الطيب من غصن الاندلس الرطيب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ج1، القاهرة، بولاق، سنة 1949،
- 17- النويري، شهاب الدين أحمد عبد الوهاب، (ت 733هـ/1332م).
- نهاية الارب في فنون الادب، ج1، (القاهرة، 1923م).

أسماء المراجع

- 1- احمد، عبد الرزاق، احمد.
- الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، (القاهرة، 1990م).
- وسائل التسلية عند المسلمين، ندوة التاريخ الإسلامي والوسيط، المجلد الثالث، (القاهرة، 1985م).
- 2- احمد، حسن محمود،
- العالم الإسلامي في العصر العباسي، دار الفكر العربي، (القاهرة، 1995م).
- 3- الجومرد، عبد الجبار.
- هارون الرشيد، دراسة اجتماعية، المكتبة العمومية، (بيروت، بلا سنة).
- 4- حتي، فيليب،
- تاريخ العرب، طبعة القاهرة، سنة 1952م، (بيروت، 1968م).
- 5- حسن، حسن ابراهيم،
- التاريخ الإسلامي السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مطبعة النهضة المصرية، (القاهرة، 1964م).
- 6- حسن، علي ابراهيم،
- التاريخ الإسلامي العام، ط6، مكتبة النهضة المصرية، (القاهرة، 2005م).
- 7- حلاق، حسان،
- دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية للنشر والطباعة، (بيروت، 1409هـ/1988م).
- 8- الرفاعي، أنور.
- النظم الإسلامية، دمشق، سنة 1973م.
- 9- شفيق ، أحمد
- الرق في الاسلام ، تعريب: أحمد زكي ، مطبعة الاعتماد ، ط2، (مصر، 1892م).
- 10- عاشور، سعيد عبد الفتاح وآخرون،
- دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، (الكويت، 1985م).
- 11- العبادي، احمد مختار،
- تاريخ المغرب والاندلس، (بيروت، 1972)، (بغداد، 1953).
- 12- العلي، صالح احمد،
- التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في القرن الاول الهجري، مطبعة المعارف.

13- عويس، محمد،

- المجتمع العباسي من خلال كتابات الجاحظ، (القاهرة، 1977م).

14- فوزي، فاروق عمر وآخرون،

- النظم الإسلامية، منشورات دار الحكمة، (بغداد، سنة 1987م).

15- كاهن، كلود،

- تاريخ العرب والشعوب الإسلامية نقله إلى العربية: بدر الدين القاسم، دار الحميمة للطباعة والنشر،

ط2، (بيروت، 1977م).

16- متز آدم.

- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة عبد الهادي ابو ريده، دار الكتاب العربي،

(بيروت، بلا سنة).

قائمة الدوريات

1- ابن حسول، كتاب تفضيل الاتراك على سائر الاخبار، بأعتناء عباس العزاوي، المجلة

التركية، بلا عدد، (أنقرة، 1940).

Attitude of Islam from Slavery

Lecture Dr. Sousan Bahjet Younis

Abstract

It was known that serfdom was ancient as the oldness of human being on earth . It did so since the strong and weak human is existed . the strong one used the weak for his benefits and doing his hard work.

When Islam took place, the serfdom was popular in the society.

Islam tried to restrict this phenomenon, by encouraging people to release slaves and to be as penance of breaking one' oath, breaking the fast intentionally in Ramadan month, or killing someone by mistake (or erroneously)..... etc.

Even Islam made the charity money as a price to release slaves.

Holey Koran and the prophetic told people to be good behavior with slaves. Most of them are war arrestors, from tributes of the countries, or from slaves trading as in Abase era.

Slaves came from different world nations, one of them were Negros. They were stage a huge revolution against Abase caliphate, known as negro revolution at (255-270 A.H/ 868-883 A.D).

According to this , it may concerned the importance of studying the relation situation of Islam from slaves, whom represent in early matter the ground base of Islam society . Islam generosity made the truck slaves as a distinguish army that became top degree in this society.